

---

جلسة ٢٤ من مايو سنة ٢٠١٦

---

( )

الطعن رقم ٦١٠ لسنة ٢٠١٤

(١،٢) خبرة. حكم. ملكية.

(١) وجوب عدم غلو المالك في إستعمال حقة إلى حد الاضرار بالجار ضرراً فاحشاً غير مألوف لم تجر العادة بالتسامح فيه ومراعاة ما جرت به العادة بين الجيران في تقدير هذا الضرر.

(الطعن رقم ٦١٠ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٤/٥/٢٠١٦)

(٢) قضاء الحكم المطعون فيه بتأييد الحكم المستأنف برفض الدعوى تأسيساً على ما إطمأن إليه من تقرير الخبير من إنشاء محطة الكهرباء ولا يعوق استغلال الطاعن الأول لمنزله ولا يمنع إستغلال الطاعنة الثانية لمدخل أرضها ووجود مدخل آخر لها وعدم تقديم الطاعنان أى دليل على وقوع ضرر غير مألوف ينجم عن انشاء محطة الكهرباء. صحيح. النعى عليه. على غير أساس.

(الطعن رقم ٦١٠ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٤/٥/٢٠١٦)

---